رابط المادة على منصة باحث

المناسك) الحج والعمرة (

1- هل يجوز أن تحج عن والدها إذا كان شيخ كبير أو كان ليس لديه قدرة مالية ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اقتنادية تقول السلام عليكم والدي كبير في السن حجزنا له في العمرة ولا نملك اه معلوم الحجز او مثلا في الحج آآ يبلغ آآ ذكرت مبلغا طائلا في قضية الحج. آآ ولي اخت مقيمة في المملكة. حجت عن نفسها - 00:00:00

وتوج وتود ان تحج عنه وعن آآ والدها. هل لها ذلك؟ يبدو ان والدها لم يحج حجة الاسلام. نعم. الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد اذا كان هذا الاب او هذا الوالد عاجز وشيخ كبير لا يستطيع ان يحج - 00:00:27

بيت الله عز وجل او لا يجد القدرة على ذلك. فالصحيح يجوز لابنته ان تحج عنه. ان تحج عنه من المكان التي هي فيه. لو لو تخلف القدرة المالية مثلا. حتى لو تخلى القدرة لا الحج لا يجب عليه. اه. لكن اذا وجد من يحج عنه بماله هو الذي لا يستطيع لا يستطيع الاب ان يوجد هذا - 00:00:47

لفخامته وما شابه ذلك. هم. وهناك ابنة له تستطيع ان تحج عن دون كلفة في مالها. نقول تحج عنه ويصح وانابتها له. طيب - 00:01:07